

أدلة معتقد أبي حنيفة

ثم قال ابن الكمال .

وبالجملة هذه المسألة ليست من الاعتقادات فلا حظ للقلب منها وأما اللسان فحقه أن يسان عما يتبادر على دفعه وتداركه .

قلت ما ثبت بالكتاب والسنة يجب اعتقاده مجملا ومفصلا نعم لو لم يخطر ببال مؤمن هذا المبحث لا نفيا ولا إثباتا لا يضره ككثير من المسائل المذكورة في كتب العقائد المسطورة . ثم هذه المسألة لو لم تكن في الجملة من المسائل الإعتقادية لما ذكرها الإمام المعظم المعتبر في ختم فقه الأكبر وكان هذا من علامة ولايته B حيث كوشف له هذا المعنى أن يقع الاختلاف في هذا المبنى .

ثم لا عبرة بالعوام فهم كالأنعام في عقائدهم الفاسدة وتأويلاتهم الكاسدة وإنما المراد المراد على كلام الخواص من العلماء الأعلام الذين هم قدوة أهل الإسلام .
واقعة غريبة .

ثم من الوقائع الغريبة في الأزمنة القريبة أن بعض علماء الحنفية مع انه بلغ الغاية القصوى في مرتبة الفتوى أفتى تبعا للسيوطي وجمع من الشافعية مع اطلاعه على عقيدة إمام الملة الحنيفية حيث قال .

المشهور عند العلماء ما ذكره الإمام الأعظم ولم يرجع عنه غير أن العلامة السيوطي أخرج بسنده حديثا يصلح التمسك به مضمونه أن ا□□ أحيى أبويه فأمنا به .
ثم قال في آخره .

وهو الذي نعتقده وندين ا□□ به .

ثم إنه تعارض حديث ابن مسعود وحديث ابن عباس Bهما وأمكن الجمع بينهما بأنه منع من الاستغفار أولا وهو مضمون حديث ابن مسعود ثم أذن له ثانيا وهو مضمون حديث ابن عباس الذي أخذ به الجلال السيوطي انتهى ملخصا .

وأنت عرفت أن الحديث الأول الذي تمسك به السيوطي ليس بإسناده ولا يصح بالاتفاق بل هو ضعيف كما اعترف به السيوطي أو موضوع كما صرح به غيره .

وأما ما نسبته إلى ابن عباس فلا أصل له لا عند السيوطي ولا عند غيره و□□ أعلم